المهندس مولود مخلص الراوي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه اجمعين

اما بعد فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الدين النصيحة » كررها ثلاثا فقال بعض الحاضرين لمن يا رسول الله قال « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » رواه الامام مسلم وقد اجمع علماء الامة وعملة الشريعة على وجوب النصيحة عملا بهذا الحديث الشريف وبالنظر لقرب الجمهورية الخامسة الموقرة على وضع دستور جديد للجمهورية الفدرالية الفتية رأيت من الواجب علي ان اتقدم الى رجالها وقادتها بهذه النصائح آملا ان تجد رضا ومكانا لائقا عند قدوتي القانون و وضع الدستور وذلك من باب الذكرى قال تعالى « وذكر ان تنفع الذكرى » وقال عليه الصلاة والسلام « وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين » وقال سبحانه وتعالى « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان » وها انا ذا اذكر ما اردت بيانه :-

(١) يجب على الجمهورية الموقرة ان تتمسك بالدين الاسلامي الحنيف لتكون قدوة صالحة ومثلا شاهدا للشعب فان الحكومة مرآة الشعب وكيفما تكن يكن شعبها وذلك باتباع اوامر الله والانتهاء عن نواهيه كما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة . ومن امعن النظر في صدر الدولة الاسلامية وراى كيف تمكن المسلمون مع قلة عددهم وعددهم من القضاء على دولتي فارس والروم « البر دولتين آنذاك » علم ان انتصارهم كان بسبب تمسكهم بالدين وتعاليمه وتطبيق احكامه وبنبذ الدين لا يستقيم امر الدنيا ولا الآخرة .

(٢) ان وضع المادة في الدستور بأن دينه هذه الحكومة الرسمي . الاسلام . من غير تطبيق لها كذا فيها عملا بمدلولها ومنطوقها ومفهومها لا فائدة فيه وطلقا وانما الفائدة بتطبيقها قولا وعملا واعتقادا . وذلك باقامة شعائر المسلمين من اقامة الصلوات الخمس والجمعة والجماعة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وحج بيت الله الحرام ونصب القضاة الشرعية

والمفتين وهيئة الافتاء بما تحتاج اليه من اسلحة وعتاد واقامة حد للحرمان من المباني والمراقص وبيع الخمور وشربها وغير ذلك من الموبقات

(٣) نصب القضاة الشرعيين للقيام بتطبيق الاحكام الشرعية على ذويها وباستطاعة الجمهورية الموقرة ان تفتح فرعاً خاصاً للقضاة الشرعيين في كلية الحقوق المراجعة كما كان الشأن في زمن الحكومة الفيصلية حينما كانت تهتم بالقضايا الاسلامية ومن جملة خريجي مكتب النواب في تركيا الشيخ امجد الزهاوي الذي يشار اليه بالبنان والذي اشغل رئاسة مجلس التمييز الشرعي في بغداد وصلاح زمناً طويلاً.. وبنصب القضاة والمفتين في كل لواء وقضاء تطبق سائر الاحكام الشرعية سواء عند القضاة بصورة رسمية ام عند المفتين بصورة خصوصية بين المتخاصمين

(٤) لا يخفى على دولة الامور ان الجهل بالاحكام الشرعية ضارب اطنابه في القرى والبوادي ولذا اصبحت اكثر معاملاتهم من بيع وشراء وعقود لا تنطبق على الشريعة الاسلامية. ولا يمكن القضاء على هذه الجهالات الا ببث المرشدين والوعاظ السيارين لتفهيم الناس احكام دينهم ولتخليصهم من الاثم المرتب على مخالفاتهم لاحكام الله وقد ذكر العلماء انه يجب على ولي الامر ان يعين لكل جماعة تبعد عن الاخرى ثلاث مراحل من يقيم لها امر دينها ويدفع عنها ما يفرها في امر دينها.

(٥) ومما يجب على الجمهورية الموقرة ان تحارب بلا هوادة كل ما يفرها في دينها ودنياها من النواحي الاخلاقية والادبية والاقتصادية والسياسية وهذا يقتضي:-

أ- منع الاجازات في استيراد المواد الكحولية بجميع انواعها.

ب- منع بيع الخمور بصورة علنية ورفع الاعلانات عنها ومنع شربها مطلقاً وتعقيب المخالف بعقوبة صارمة تتأدب بها الغير.

ج- منع دخول المجلات ذات الصور الخلاعية بل العارية. مما يفسد الناشئة.

د- منع الافلام السينمائية التي تدعو الى الفساد والاخلاق والدعارة.

هـ- غلق الملاهي والمراقص التي تمتص اموال الناس وتبث فيهم روح الميوعة والخنوثة مما يتنافى مع الروح الوثابة التي تبغي عليها جمهوريتنا الفتية.

و- منع اختلاط الجنسين في المدارس وذلك مما ينجم عنه من مفاسد أخلاقية لا تحمد وقد اتفق علماء الاخلاق والنفس ان المدارس التي يكون فيها التدريس مختلطاً من الجنسين تقل عن غيرها نجاحاً واخلاقاً.

ز- الزام الفتيات داخل المدارس وخارجها لباس الحشمة والادب والوقار اللائق بالفتاة العراقية المسلمة.

ح- القضاء والمبرم على كافة المباغي العلنية والسرية ومحاربتها ومحوها من الوجود في العراق.

ط- القضاء على جميع انواع القمار ومحاربته محاربة صارمة وبذلك يتم القضاء على مثلث خراب الديار وهي - الزنا والخمر والقمار. وتحقيق هذه النقاط تتم للجمهورية العراقية حريتها الحقيقية وتنتشر في ربوعها الاخلاق العالية والآداب الاسلامية وليسود الأمن والرخاء والعدل والمساواة.

ي- ومما يجب على الجمهورية المؤقرة تولية المناصب لاهلها واسنادها الى ذوي الكفاءة والاخلاص ومن ثم قال العلماء من ولى رجلا منصباً لقرابة او صداقة ويوجد في الامة خير منه فقد خان الله ورسوله وخان الامانة. وفي الحديث الشريف «استعينوا على هوائجكم باهلها» وفي الحديث الآخر. اذا ضيعة الامانة فانتظر الساعة قال وكيف اضاعتها يا رسول الله قال اذا اسند الامر الى غير اهله فانتظر الساعة».

ك- ومما يجب على الجمهورية المؤقرة العناية بماليتها وتوجيهها الى ما ينفع الامة على سبيل

تقديم الاهم على المهم. فتعنى الحكومة بما يحفظ كيانها واستقلالها بتهيئة ما تحتاج اليه الامة من بناء معامل لانتاج الاسلحة بجميع انواعها وتدريب من يصلح لها على استعمالها قال تعالى «واعدوا لهم ما استطعتم من قوة» لتحفظ الحدود والثغور بحيث تكون الامة كلها قلعة حصينة محكمة ترمي بالهيبة من يعاديها ولا يستطيع عدوها ان ينال منها شيئاً ثم يلتفت بالدرجة الثانية الى حكومات هذه الدولة من تنظيم وتشكيلات تحفظ عليها استقلالها. ومكانتها بين الامم.

٨- ومما يجب الالتفات اليه الادخار واصلاحه من جميع نواحيه اذ لا يخفى على دولة الامور ان هذه الموقوفات انما اوقفها خيار الامة واقتطعوها من اموالهم الخاصة وجعلوها صدقة جارية رجاء الاجر والثواب من الله تعالى وهم اوقفوها على الجهات الخيرية من اعمال البر وانشاء المساجد والمدارس الدينية وبيوت العبادة ولكن مع الاسف قد مضى عليها دهر طويل واموالها الجمة تصرف الى غير من وقفت لهم ولذلك ترى اكثر رجال الدين ومدرسي العلوم الدينية وطلاب العلم الشريف في حالة يرثى لها اذ انّ اكثر هؤلاء قد اهملوا او قاربوا الاهمال لا سيما من الناحية المعاشية حتى ان اغلبهم لا يادي راتبه راتب اقل مستخدم في مصلحة اولية ولاجل ذلك صرف اكثر الناس عن طلب العلم الشريف فقل العلم والعلماء بل كاد ينعدمان لذلك فله نرجو من الجمهورية الموقرة ان تلتفت الى هذه الناحية الحساسة وان تعيرها اهتمامها اللائق بها فتسعى بفتح مدارس علمية دينية في كل قضاء ولواء ولو بنسبة ربع العشر من مدارس المعارف الرسمية اي لتكن في مقابلة كل اربعين مدرسة رسمية للمعارف مدرسة واحدة علمية دينية وهذا اقل واجب في جمهورية دينها الرسمي الاسلام. لتكون هذه المدارس الدينية ضمانة تخريج رجال للدين يصلحون للتدريس والافتاء والوعظ والارشاد والامامة والخطابة في بيوت الله تعالى التي اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه

واما انا بقي الوضع على ماهو عليه فسوف لا يمر زمن كبير حتى يفقد العلم والعلماء بالمرة

(٩) ومما يتعلق بالاوقاف ايضاً الاقتصار في تشكيلات المديرية وموظفيها في انحاء العراق بصورة تضمن مصلحة الوقف ولا تضر به.

(١٠) الجوامع. من الغريب حقاً اننا اذا عددنا الجوامع والمساجد في بغداد نجد اكثرها قد انشئت في الحكومة العثمانية ولا تزال اكثرها معروفة باسماء مشيديها كجامع حسن باشا وجامع الوزير وجامع حسين باشا وجامع نائلة خاتون ومدرسة نائلة خاتون وغيرها ولا نعلم جامعاً واحداً قامت الحكومة بتشييده وتعميره اللهم الا بعض الاصلاحات التي لا تكاد تذكر بل على العكس نرى كثيراً من الجوامع ذات الاوقاف الغزيرة لا تزال كهدمة كجامع براج الدين وجامع عبد الكريم الجيلي وفي هذه الايام جامع السيد الرداس وغيرها من الجوامع التي استملكت لمصالح اخرى وبقيت خاوية الى الوقت الحاضر لذلك نرجو من رجال الجمهورية المباركة ان يلتفتوا الى هذه الناحية الحيوية بصورة جدية وان يعيروها اهتمامهم البالغ لاعلاء كلمة الله في بيوت الله وارجاعها الى ما كانت عليه وزيادة لتتجلى شعائر الاسلام في عاصمة الجمهورية الاسلامية ولو فيما بعض الحسنين بانشاء بعض الجوامع في العاصمة وغيرها لما رأينا جامعاً جديداً اطلاقاً

(١١) فتح مدارس لتعليم القرآن الكريم وتجويده حسب الاصول اذ ان هذه الناحية تكاد تكون مفقودة في العراق بخلاف بقية الاقطار الاسلامية فانها تعنى بهذه الناحية عناية فائقة تتناسب بقدسية القرآن الكريم عند المسلمين

(١٢) ومما يجب الالتفات اليه تدريس الدين في جميع مدارس المعارف بجميع مراحلها من البداية الى النهاية وجعل الدين الزامياً بحيث يتوقف عليه نجاح الطالب ورسوبه وتعيين من يحسنون تدريس الدين الى تدريسه من اهل العقيدة الصحيحة لتكون

الناشئة على علم من عقائدها ودينها قال تعالى «يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً» ولا تتحقق هذه الوقاية التي هي خير من الف علاج الا ببث الروح الدينية بين الشباب المثقف وتنشئتهم على العقائد الصحيحة والدين الحنيف

(١٣) من المتفق عليه ان داء الشرق الوبيل - الرشوة والمحسوبية «الواسطة» فيجب على رجال الدولة ان يقفوا بالمرصاد لمن يمس اموال المواطنين بغير حق بأكل الرشوة البغيضة او بأكل المحسوبية والمنسوبية وان يقضوا على هاتين الخصلتين الذميمتين القضاء المبرم ليتخلص الناس من سلب اموالهم بغير طريق شرعي وان تعاقب الجريمة المقررة بالعقوبة الصارمة كل موظف صغيراً كان او كبيراً تدنس يده الرشوة ليتأدب غيره ولكي يصل الحق الى اهله عن غير غبن او ضرر فاحش ولا يخفى على ذوي البصيرة ان الرشوة والعياذ بالله من دواعي قلب الامور فتجعل الحق باطلاً والباطل حقاً والرشوة بعد كل ذلك داء دفين ما دبّ في امة الا نخرها فالقضاء على الرشوة في القطر العراقي يكاد يأتي بالدرجة من جذور الاصلاح بالنسبة الى الفرد والمجتمع وان لنا املاً كبيراً بان هذه الخصلة الذميمة من المحسوبية سوف يقبرها من قبروا وسوف لا يبقى لها اثر ان شاء الله تعالى

وبعد فهذه ملاحظات رأيت من الواجب علي ان اتقدم بها الى سيادة اول الامر عملاً بالحديث الذي ذكرته في صدرها سائلاً المولى جلت قدرته ان يعين ولاة الامور بنصره وان يبارك لهم في جميع اعمالهم وليسير في غاية سوى النصح لله تعالى واللامن وراء القصد وهو يهدي السبيل .

السيد احمد الراوي

المدير الاول في مديرية معارف العاصمية

المهندس مولود مخلص الراوي